

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١١٠٨ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٢/١١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الثالثة لنظر القضايا أرقام ١١٨٠ ، ١١٨١ ، ١١٨٢ ،

١١٨٣ ، ١١٦٠ لسنة ٢٠١٤ جنح مستأنف جنوب بنها والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٢/١٨

إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالي بمجمع محاكم شبرا الخيمة .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٤/٢/١٨

صدر في ٢٠١٤/٢/١٦

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد